

التنازل عن عقد ايجار	اسم الخدمة
<input type="checkbox"/> خدمة رئيسية <input checked="" type="checkbox"/> خدمة فرعية	هيكلية الخدمة
<p>حضور كافة الأطراف (المتنازل والمتنازل له). ان يكون الكفيل اردني الجنسية. ان يكون مستأجر لدى الدائرة</p>	شروط تقديم الخدمة
<p>الأفراد: ١- هوية أحوال مدنية للمستأجر والكفيل ٢- جواز سفر لغير الأردنيين</p> <p>الاعمال: ١- السجل التجاري ٢- سجل الجمعية ٣- سجل الجمعية التعاونية ٤- هوية المفوض بالتوقيع</p>	<p>الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة بحسب فئة متلقي الخدمة</p>
<input type="checkbox"/> مركزي <input checked="" type="checkbox"/> لا مركزي	مكان تقديم الخدمة
مديريات الأوقاف التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية	الفروع المقدمة للخدمة
<p>١- تقديم طلب خطي بالتنازل موقع من الطرفين (المتنازل والمتنازل له) ٢- يحول الطلب لمديرية الإيجارات. ٣- تحويل الطلب إلى الدائرة المالية ودائرة الشؤون القانونية لبيان المبالغ المستحقة وعدم وجود إجراءات قانونية. ٤- عرض الطلب على لجنة الإيجارات. ٥- إبلاغ المتنازل والمتنازل له بقرار اللجنة بموجب كتاب خطي.</p>	إجراءات تقديم الخدمة الرئيسية

٦- توقيع عقد الإيجار الجديد ودفع الرسوم المستحقة	
(١٠-١٥) يوما	الزمن المعياري المستغرق لتقديم الخدمة
٠,٠٠٣ من قيمة العقد رسوم طوابع	قيمة الرسوم
لا يوجد	الشريك ودوره في تقديم الاجراءات أثناء الخدمة